

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

2 - وعن أبي قلابة عن أنس قال " من السنة إذا تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا ثم قسم وإذا تزوج الثيب أقام عندها ثلاثة ثم قسم قال أبو قلابة ولو شئت لقلت أن أنسا رفعه إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم " .
- أخرجها